



اعتقاد أهل السنة

في الصحابة رضي الله عنهم

تأليف

د/ محمد بن عبد الله الوهيبي



اعتقاد

أَهْلُ السَّنَةِ

فِي الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

تأليف

د. محمد بن عبد الله الوهيبي

**استفاد أهل السنة
في الصحابة**

تأليف

د/ محمد بن عبد الله الوهيبي

**وكالة المطبوعات والبحث العلمي
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف
والدعوة والإرشاد
المملكة العربية السعودية**

١٤٢٧هـ

وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ١٤٢٦هـ

ح

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الوهيبي، محمد بن عبدالله

اعتقاد أهل السنة في الصحابة رضي الله عنهم. / محمد بن

عبدالله الوهيبي - الرياض، ١٤٢٦هـ

٦٠ ص؛ ١٢×١٧ سم

ردمك: ٢-٩١٥-٢٩-٩٩٦٠

١- الصحابة والتابعون ٢- الصحابة والتابعون - دفع مطاعن

أ.العنوان

١٤٢٦/٥٨٥١

ديوي ٢٣٩.٩

رقم الإيداع: ١٤٢٦/٥٨٥١

ردمك: ٢-٩١٥-٢٩-٩٩٦٠

مقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله - ﷺ - وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد ،

فإن اعتقاد أهل السنة في الصحابة يمثل الركيزة الرئيسة لدراسة تاريخهم رضي الله عنهم. ولا بد أن يحصل الانحراف والتشويه لتاريخهم إذا درس بمعزل عن العقيدة.

ولأهمية هذا الموضوع نجد عامة كتب الاعتقاد عند أهل السنة تبينه بشكل جلي. ولا يمكن أن نجد كتاباً من كتب أهل السنة التي تبحث جوانب العقيدة المختلفة إلا ونجد هذا المبحث، ككتاب (شرح أصول اعتقاد أهل السنة) للألكائي، و(السنة) لابن أبي عاصم، و(السنة) لعبد الله بن أحمد بن حنبل، و(الإبانة) لابن بطة، و(عقيدة أهل السلف أصحاب الحديث) للصايوني .. وغيرها. بل كل إمام من أئمة السنة حينما يذكر عقيدته ولو في ورقة واحدة أو أقل، لا بد وان يشير إلى موضوع الصحابة؛ إما من جهة فضلهم، أو فضل الخلفاء الراشدين، أو من جهة عدالتهم، والنهي عن سيئهم والظعن فيهم، أو الإشارة إلى

اعتقاد أهل السنة في الصحابة

الكف والإمساك عما شجر بينهم ... إلخ^{١١}.
 من أجل ذلك أردت في بحثي هذا أن أبرز أهمية هذا الاعتماد بجوانبه
 المختلفة، ومدى الخطورة المترتبة على تركه حين بحث تاريخ الصحابة.
 فالبحث إذن يركز على الناحية العقائدية، وقد يبحث بعض الجوانب
 الأخرى إجمالاً، لاقتضاء ضرورة البحث ذلك، مثل الإشارة إلى أحكام سب
 الصحابة، والإشارة إلى ضرورة تحقيق الروايات حول تاريخ الصحابة.
 فهذا البحث يمكن أن اعتبره مدخلاً ضرورياً للمنظر في أحوال
 الصحابة، يحتاجه المؤرخ والباحث في مجال الفرق وأقوالهم. وكذلك لمن
 يريد دراسة سيرة أحد من الصحابة ... وغير ذلك.
 وقد قسمته إلى عدة مباحث كما يلي:

أولاً: أدلة عدالتهم من القرآن الكريم، ومن السنة المطهرة،
 فاخترت ما يدل على ذلك دلالة ظاهرة من الآيات والأحاديث
 الصحيحة، مع تعليقات بعض الأئمة.
 ثانياً: منزلة الصحبة لا يعدلها شيء، بحثت فيه فضلهم على من
 بعدهم.

ثالثاً: أنواع سبهم وحكم كل نوع، وضحت فيه الفرق بين
 السب الذي يطعن في عدالتهم، وما نون ذلك. وكذلك من سب ما
 تواترت النصوص بفضله، وما نون ذلك. ومن سبهم جملة، أو

١١ راجع على سبيل المثال: (شرح لسؤل اعتقاد أهل السنة) للإكفاني (ت ٤١٨هـ) (١٠/١٥١ - ٢٨٦) حيث نكر
 السواب عهدة عشرة من كبار أئمة أهل السنة، أشاروا في ما نكروا، وقد حققه د. أحمد محمد حسان الغامدي.

سب بعضهم. وأشرت في آخر هذا المبحث إلى حكم من سب أم المؤمنين عائشة، بما يراها الله منه. ومن ثم أحكام بقية أمهات المؤمنين.

رابعاً: أتبع ذلك يبحث للآثار المترتبة على السب ولوازم السب.

خامساً: الموقف فيما شجر بينهم، وضحت فيه بعض الأسس والجوانب التي ينبغي أن ينظر إليها الباحث حين بحثه لما شجر بينهم؛ لكيلا يقع في سبهم.

وبعد، أخي القارئ .. لا أزعج أني سأتي بجديد، وإنما جمعت أقوالاً مختارة للأئمة، ورتبتها ترتيباً معيناً، لهدف محدد، وهو إبراز أهمية اعتقاد أهل السنة في هذا الجانب، والتحذير من كل ما ينافي ذلك بأي نوع من أنواع التنقيص، فهو جهد يُضَمُّ إلى كل الجهود التي سطرها المتسبون إلى مذهب السلف في هذا المجال، سواء في مجال العقيدة، أو الفرق، أو التاريخ، أو الحديث، أو غيره.

نسأل الله عز وجل أن يرزقنا حب صحابة رسول الله - ﷺ - وأن يحشرنا في زمرةهم.

ونسأل الله التوفيق والسداد. وصلى الله وسلم وبارك على رسوله محمد وآله وصحبه.

محمد بن عبد الله الوهبي

الرياض ع. ب: ٨٥٥٤٢

أدلة عدالتهم من الكتاب والسنة

عدالة الصحابة عند أهل السنة من مسائل العقيدة القطعية، أو ما هو معلوم من الدين بالضرورة، ويستدلون لذلك بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة.

أولاً: من الكتاب:

الآية الأولى: يقول الله عز وجل: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ (١) قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: كنا ألفاً وأربعمائة (٢).

فهذه الآية ظاهرة الدلالة على تزكية الله لهم، تزكية لا يخبر بها، ولا يقدر عليها إلا الله. وهي تزكية بواطنهم وما في قلوبهم، ومن هنا رضي عنهم: (ومن رضي عنه تعالى لا يمكن موته على الكفر، لأن العبرة بالوفاة على الإسلام. فلا يقع الرضا منه تعالى إلا على من علم موته على الإسلام) (٣).
ومما يؤكد هذا ما ثبت في صحيح مسلم من قول رسول الله - ﷺ - :
(لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد؛ الذين بايعوا تحتها) (٤).

(١) سورة فتح الآية (١٨)

(٢) صحيح البخاري: كتاب المغزى - باب غزوة الحبيبية - حديث [٤١٠٤] فتح البخاري: ٥٠٧/٧، طيبة الريان.

(٣) الصواعق السراية، ص ٢١٦ ط.

(٤) صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أصحاب الشجرة، حديث [٢٤٩٦]، صحيح مسلم ١/

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى: (والرضا من الله صفة قديمة، فلا يرضى إلا عن عبد علم أنه يوافق على موجبات الرضا - ومن رضى الله عنه لم يسخط عليه أبداً - فكل من أخبر الله عنه أنه رضى عنه فإنه من أهل الجنة، وإن كان رضاه عنه بعد إيمانه وعمله الصالح؛ فإنه يذكر ذلك في معرض الثناء عليه والمدح له. فلو علم أنه يتعقب ذلك بما يسخط الرب لم يكن من أهل ذلك) (١).

وقال ابن حزم: (فمن أخبرنا الله عز وجل أنه علم ما في قلوبهم، ورضي عنهم، وأنزل السكينة عليهم، فلا يحل لأحد التوقف في أمرهم أو الشك فيهم البتة) (٢).

الآية الثانية: قوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَزَعٍ أُخْرِجَ شَطْرَهُ فَأَزْرَهُ فَأَسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوْقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا

(١) المعارج المسلول: ٥٧٢، ٥٧٣، طبعة دار الكتب العلمية، تعليق: محمد بن عبد الله بن عبد الصمد.

(٢) المسائل في المال والنفل: ١٤٨/٤.

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦﴾ قال الإمام مالك رحمه الله تعالى: (بلغني أن النصارى كانوا إذا رأوا الصحابة - رضي الله عنهم - الذين فتحوا الشام، يقولون: والله هؤلاء خير من الحواريين فيما بلغنا، وصدقوا في ذلك؛ فإن هذه الأمة معظمة في الكتب المتقدمة، وأعظمها وأفضلها أصحاب رسول الله - ﷺ - وقد نوه الله تبارك وتعالى بذكرهم في الكتب المنزلة والأخبار المتداولة؛ ولهذا قال سبحانه وتعالى هنا: ﴿ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ﴾ ثم قال: ﴿وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَزَعٍ أُخْرِجَ شَطَطُهُ﴾ أي: فراخه. ﴿فَتَأْزُرُهُ﴾ أي: شده. ﴿فَأَسْتَغْلَظُ﴾ أي: شب وطل. ﴿فَأَسْتَوِي عَلَى سَوْقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ﴾ أي فكذلك أصحاب رسول الله - ﷺ - أزروه وأيدوه ونصروه، فهو معهم كالشطء مع الزراع ليغيظ بهم الكفار^(١). قال ابن الجوزي: "وهذا الوصف لجميع الصحابة عند الجمهور"^(٢).

الآية الثالثة: قوله تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ إلى قوله تعالى:

(١) سورة الفتح الآية (١٩) -

(٢) الاستيعاب لابن عبد البر ٦/١ ط دار الكتب العربي بعثنية الإسلامية، عن ابن القيم، ونسب ابن كثير = ٢٠١/٤ ط دار المعرفة - بيروت، دون إسناد.

(٣) زاد المسور ٢١٤/٤ -

﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا
وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا
غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾^(١)

يبين الله عز وجل في هذه الآيات أحوال وصفات المستحقين

للفيء، وهم ثلاثة أقسام: القسم الأول:

﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ﴾. والقسم الثاني: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا

الْأَرْضَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾.

والقسم الثالث: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾.

وما أحسن ما استنبط الإمام مالك رحمه الله من هذه الآية

الكريمة، أن الذي يسب الصحابة ليس الله من مال الفيء نصيب؛ لعدم

اتصافه بما مدح الله هؤلاء - القسم الثالث - في قولهم:

﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾^(٢)

قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (الناس على ثلاث منازل،

فمضت منزلتان، وبقيت واحدة، فأحسن ما أنتم كائنون عليه أن تكونوا بهذه

المنزلة التي بقيت. قال: ثم قرأ: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ ﴾ إلى قوله:

(١) سورة العنكبوت (٨-١٠).

(٢) سورة العنكبوت الآية (٨-١٠).

(وَرِضْوَانًا) فهؤلاء المهاجرون. وهذه منزلة قد مضت (وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا
الدُّرَّ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ) إلى قوله: (وَلَوْ كُنَّ بِهِمْ خَبْلًا) قال:
هؤلاء الأنصار. وهذه منزلة قد مضت. ثم قرأ: (وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ
بَعْدِهِمْ) إلى قوله: (رَبَّنَا إِنَّكَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ) قد مضت هاتان
ويقتت هذه المنزلة، فأحسن ما أنتم كائنون عليه أن تكونوا بهذه المنزلة
التي بقيت. يقول: أن تستغفروا لهم^(١).

وقالت عائشة رضي الله عنها: (أمرنا أن نستغفروا لأصحاب
رسول الله - ﷺ - فسبوهم) رواه مسلم^(٢).

قال أبو نعيم: (فمن أسوأ حالاً ممن خالف الله ورسوله وآب
بالعصيان لها والمخالفة عليها. ألا ترى أن الله تعالى أمر نبيه - ﷺ - بأن
يعفو عن أصحابه ويستغفر لهم ويخفف لهم الجناح، قال تعالى: ﴿وَلَوْ
كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ
وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ شَاوِرَهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾^(٣) وقال: ﴿وَإِخْفِضْ
جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٤) فمن سبهم
وأبغضهم وحمل ما كان من تأويلهم وحرورهم على غير الجميل الحسن،

(١) السليم السلولي: ٥٧٤، والأثر رواه الحاكم ١٨١/٢ وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) رواه مسلم في كتاب التفسير حديث صحيح (٢٢-٢٣).

(٣) سورة الشعراء الآية (٢١٥).

فهو العادل عن أمر الله تعالى وتأديته ووصيته فيهم. لا ييسط لسانه فيهم إلا من سوء طويته في النبي - ﷺ - وصحابته والإسلام والمسلمين^(١) وعن مجاهد، عن ابن عباس، قال: (لا تسبوا أصحاب محمد، فإن الله قد أمر بالاستغفار لهم، وقد علم أنهم سيقتلون)^(٢)

الآية الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾^(٣) والدلالة في هذه الآية ظاهرة. قال ابن تيمية: (فرضي عن السابقين من غير اشتراط إحسان، ولم يرض عن التابعين إلا أن يتبعوهم بإحسان)^(٤). ومن اتباعهم بإحسان الترضي عنهم والاستغفار لهم.

الآية الخامسة: قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ

(١) الإجماع: ص ٢٧٥ - ٢٧٦. لأبي نعيم تحقيق: د. علي قنبر، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة، ط ١، عام ١٤١٧هـ.

(٢) قصاص المسلول: ٥٧٤، والنظر: منهاج السنة ١٤/٢ والأثر رواه أحمد في فضائله، رقم (١٨٧) - (١٧٤١)، وصحيح

إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية، ونسب الحديث لأبي بطة منهاج السنة ٢٢/٢.

(٣) سورة التوبة (١٠٠).

(٤) قصاص المسلول: ٥٧٢.

وَقَتَلُوا وَكَلَّأَ وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنِيَّ ﴿١٠﴾ والحسنى: الجنة. قال ذلك مجاهد
وقتادة^(١)

واستدل ابن حزم من هذه الآية بالقطع بأن الصحابة جميعاً من
أهل الجنة لقوله عز وجل: ﴿ وَكَلَّأَ وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنِيَّ ﴾^(١٠).

الآية السادسة: قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ

وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ
مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ

إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١﴾^(١١) وقد حضر غزوة تبوك جميع من

كان موجوداً من الصحابة، إلا من عذر الله من النساء والعجزة. أما
الثلاثة الذين خلفوا فقد نزلت توبتهم بعد ذلك.

(١) سورة الحديد الآية (١٠) :

(١٠) تفسير ابن جرير: ١٢٨/٢٧، دار المعرفة، بيروت، ط الأولى، ١٤٠٠ هـ.

(١١) سورة التوبة الآية (١٠) -

(١٢) سورة التوبة الآية (١١٧) -

ثانياً: من السنة:

الحديث الأول: عن أبي سعيد، قال: كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شيء، فسيبه خالد. فقال رسول الله - ﷺ - : (لا تسبوا أحداً من أصحابي؛ فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مئداً أحدهم ولا نصيفه) ^(١) رواه البخاري ومسلم.

قال ابن تيمية في الصارم المسلول: وكذلك قال الإمام أحمد وغيره: كل من صحب النبي - ﷺ - سنة أو شهراً أو يوماً أو رآه مؤمناً به، فهو من أصحابه، له من الصحبة بقدر ذلك.

فإن قيل: فلم نهي خالداً عن أن يسب أصحابه إذا كان من أصحابه أيضاً؟ وقال: (لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مئداً أحدهم ولا نصيفه)؟ قلنا: لأن عبد الرحمن بن عوف ونظراءه من السابقين الأولين، الذين صحبوه في وقت كان خالد وأمثاله يعادونه فيه، وأنفقوا أموالهم قبل الفتح وقاتلوا، وهم أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد الفتح وقاتلوا، وكلا وعد الله الحسنى. فقد انفردوا من الصحبة بما لم يشركهم فيه خالد ونظراؤه، ممن أسلم بعد الفتح الذي هو صلح الحديبية وقاتل. فنهى أن يسب أولئك الذين صحبوه قبله. ومن لم

(١) رواه البيهقي: غير كتاب فضائل أصحاب النبي - ﷺ - باب قول النبي لو كنت متفقاً خليلاً - حديث: ٣٦٧٣، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة - باب تزويج من الصحابة - حديث: ٢٥٤١، صحيح مسلم ١/١٦٧، والصفحة هو القصيد والحق مسلم طبعه دار الفکر.

اعتقاد أهل السنة في الصحابة

يصحبه قط نسبه إلى من صحبه، كنسبة خالد إلى السابقين، وأبعد^(١).

الحديث الثامن: قال - ﷺ - لعمر: (وما يدريك، لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم)^(٢) رواه البخاري ومسلم.

قيل: (الأمر في قوله: (اعملوا) للتكريم. وأن المراد أن كل عمل عمله البدري لا يؤخذ به لهذا الوعد الصادق). وقيل: (المعنى إن أعمالهم السيئة تقع مغفورة، فكأنها لم تقع)^(٣).

وقال النووي: (قال العلماء: معناه الغفران لهم في الآخرة، وإلا فإن توجب على أحد منهم حد أو غيره أقيم عليه في الدنيا. ونقل القاضي عياض الإجماع على إقامة الحد. وأقامه عمر على بعضهم - قدامة بن مظعون قال: وضرب النبي - ﷺ - مسطحاً الحد وكان بدرياً)^(٤).

وقال ابن القيم: (والله أعلم، إن هذا خطاب لقوم قد علم الله سبحانه أنهم لا يفارقون دينهم، بل يموتون على الإسلام، وأنهم قد يفارقون بعض ما يقارف غيرهم من الذنوب، ولكن لا يتركهم سبحانه مصرين عليها، بل يوفقهم لتوبة نصوح استغفار وحسنات تمحو أثر ذلك، ويكون تخصيصهم بهذا دون غيرهم؛ لأنه قد تحقق ذلك فيهم، وأنهم مغفور لهم. ولا يمنع ذلك كون المغفرة حصلت بأسباب تقوم بهم،

(١) الصلح المصطوف: ص ٥٧٦.

(٢) صحيح البخاري فتح الباري: حديث ٢١٨٢، وصحيح مسلم: حديث ٢١٩١ - جيد البصري.

(٣) معرفة الفصول المتكررة لابن حجر العسقلاني، ص ٢١، تحقيق: جلم الدوسري، الأولى ١١٠١ هـ.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي: ٥٦/١٦، ٥٧.

كما لا يقتضي ذلك أن يعطلوا الفرائض وثوقاً بالمغفرة. فلو كانت قد حصلت بدون الاستمرار على القيام بالأوامر لما احتاجوا بعد ذلك إلى صلاة ولا صيام ولا حج ولا زكاة ولا جهاد وهذا محال (١).

الحديث الثالث: عن عمران بن الحصين رضي الله عنه، قال: قال

رسول الله - ﷺ - : (خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم).

قال عمران: (فلا أدري؛ أذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثاً) متفق عليه (٢).

الحديث الرابع: عن أبي موسى الأشعري، أن رسول الله - ﷺ -

قال: (النجوم أمة للسماء، فإذا ذهب النجوم أتى أهل السماء ما يوعدون، وأنا

أمة لأصحابي، فإذا ذهب أنا أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمة لأمتي،

فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون) رواه مسلم (٣).

الحديث الخامس: عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، أن

رسول الله - ﷺ - قال: (أكرموا أصحابي؛ فإنهم خياركم) (٤)، وفي رواية

أخرى: (احفظوني في أصحابي) (٥).

الحديث السادس: عن وائلة يرفعه: (لا تزالون بخير ما دام فيكم

(١) الفوائد لابن القيم: ص ١٩، المكتبة القوية، الأولى، ١٤٠٤هـ.

(٢) البخاري: حديث [٣٦٥٠]، ومسلم: حديث [٢٥٢٥]. وهذا سبق لبخاري مختصراً.

(٣) صحيح مسلم: حديث [٢٥٢١] والأمانة هي الأمان.

(٤) رواد الإسماعيل والشافعي، والمسلم بعد صحيح، نظر: شبكة التصحيح: ١٦٩٥/٣، وسند الإسماعيل يتحقق لسند شافعي:

١١٢/١.

(٥) رواد ابن ماجه: ٦٤/٣، وأحمد: ١٨/١، والمعجم: ١١٤/١. والآلة: صحيح ووالله قاضي، نقل: أبو بصير: بسند رجحه عنه،

رواه ابن ماجه: ٥٣/٣، ونظر في كونه.

من رأى من رأني وصحبي، والله لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأى من رأني وصاحبي^(١).

الحديث السابع: عن أنس رضي الله عنه، عن رسول الله - ﷺ -

: (آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار)^(٢) وقال في الأنصار كذلك: (لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق)^(٣).

وهناك أحاديث أخرى ظاهرة الدلالة على فضلهم بالجمل. أما فضائلهم على التفصيل فكثيرة جداً. وقد جمع الإمام أحمد رحمه الله في كتابه (فضائل الصحابة) مجلدين، قريباً من ألفي حديث وأثر. وهو أجمع كتاب في بابهِ^(٤).

(١) رواه ابن أبي شيبة ١٧٨/١٢، وابن أبي عمير: ٦٢٠/٢. في السنة من طريق مصنف، ورواه الطبراني في الكبير ٨٥/٢٢.

وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة ١/١٣٢، وقد حسنه المعظمي في فتح ٥/٢٠، وقال تميم في الجمع ٢٠/٢٠. رواه الطبراني من طريق رجل أحفاد رجل صحيح.

(٢) البخاري ١١٤/٧، ومسلم ٨٥/١.

(٣) البخاري ١١٤/٧، ومسلم ٨٥/١ من حديث قبيصة رضي الله عنه.

(٤) وقد حققه د. وهبي رحمه الله بن محمد صلب، ونشرته جلمة لم تقرئ علم ١٤٠٣هـ.

خلاصة ما سبق

نستج من العرض السابق للآيات والأحاديث في مناقب الصحابة ما يلي:

أولاً: إن الله عز وجل زكى ظاهرهم وباطنهم؛ فمن تزكية
ظواهرهم وصفهم بأعظم الأخلاق الحميدة، ومنها: ﴿أَشِدَّاءُ عَلَى
الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ (١)، ﴿وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ (٢)، ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِي
صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ
كَانَ بِهِمْ حَصَاصَةٌ﴾ (٣) أما بواطنهم، فأمر اختص به الله عز وجل،
وهو وحده العليم بذات الصدور. فقد أخبرنا عز وجل بصدق بواطنهم
وصلاح نياتهم، فقال على سبيل المثال: ﴿فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ
السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ﴾ (٤)، ﴿يُحِبُّونَ مَن هَاجَرَ إِلَيْهِمْ﴾ (٥)

(١) سورة الفتح، الآية: (٢٩).

(٢) سورة المشر، الآية: (٨).

(٣) سورة المشر، الآية: (٩).

(٤) سورة الفتح، الآية: (١٨).

(٥) سورة المشر، الآية: (٩).

﴿ يَتَّبِعُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴾^(١) ، ﴿ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ ﴾^(٢) فقد تاب عليهم سبحانه وتعالى؛ لما علم صدق نياتهم وصدق توبتهم. والتوبة عمل قلبي محض كما هو معلوم .. وهكذا.

ثانياً: بسبب توفيق الله عز وجل لهم لأعظم خلال الخير ظاهراً وباطناً أخبرنا أنه رضي عنهم وتاب عليهم، ووعدهم الحسن.

ثالثاً: وبسبب كل ما سبق أمرنا بالاستغفار لهم، وأمر النبي ﷺ - بإكرامهم، وحفظ حقوقهم، ومحبتهم. ونهينا عن سبهم وبغضهم. بل جعل حبهم من علامات الإيمان، وبغضهم من علامات النفاق.

رابعاً: ومن الطبيعي بعد ذلك كله أن يكونوا خير القرون، وأمانة هذه الأمة. ومن ثم يكون اقتداء الأمة بهم واجباً، بل هو الطريق الوحيد إلى الجنة: (عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي)^(٣).

^(١) سورة الفتح، الآية: (٢٩).

^(٢) سورة التوبة، الآية: (١١٧).

^(٣) رواه أحمد ١٢٩/٤، ١٢٧، وأصحاب السنن والدارمي والعمريته بسنده جماعة من الصحابة. لفظه: صلح العلوم والعلم لابن رجب الحديث (٣٨) من ٣٨٧، دار الفرقان، ط. الأولى ١٤١٩ هـ - وانتظر: الإرواء رقم (١٥١١) ١٠٧/٨ التوسع.

متزلة الصحبة لا يعدلها شيء

تعظيم الصحابة ومعرفة أقدارهم أمر مقرر عند كبارهم، ولو كان اجتماع الرجل به - ﷺ - قليلاً، رضي الله عنهم.

قال الحافظ بن حجر ذاكراً ما يدل على ذلك: (فمن ذلك ما قرأت في كتاب (أخبار الخوارج) تأليف محمد بن قدامة المروزي - ثم ذكر سنده - إلى أن قال: عن نبيج العتري عن أبي سعيد الخدري، قال: كنا عنده وهو متكئ، فذكرنا علياً ومعاوية، فتناول رجل معاوية، فاستوى أبو سعيد الخدري جالساً فذكر قصته حينما كان في رفقة مع رسول الله - ﷺ - فيها أبو بكر ورجل من الأعراب - إلى أن قال أبو سعيد - : ثم رأيت ذلك البلوي أتى به عمر بن الخطاب وقد هجا الأنصار. فقال لهم عمر: لولا أن له صحبة من رسول الله - ﷺ - ما أدري ما نال فيها لكفيتكموه) (١).

قال الحافظ: ورجال هذا الحديث ثقات.

فقد توقف عمر رضي الله عنه عن معاتبته، فضلاً عن معاقبته، لكونه علم أنه لقي النبي - ﷺ - وفي ذلك آية شاهد على أنهم كانوا يعتقدون أن شأن الصحبة لا يعدلها شيء.

حدثنا وكيع، قال: (سمعت سفيان يقول في قوله تعالى:

(١) رواه أحمد ٥٩/٣، ترمذ ٥٩٦/٢، قال العيني ٩٢/٤، ورجاله ثقات. وعزاه ابن حجر لبطون بن شيبه كما في إسناده عنه ٢٠/١ وعزاه شيخ الإسلام لأبي نر البلوي. الصلح والسلوك ٥٩٠.

﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ﴾ (١)

قال: هم أصحاب محمد - ﷺ - (١) انتهى من الإصطفاة (٢).

فهذا الأصطفاء والاختيار أمر لا يتصور، ولا يدرك، ولا يقاس بعقل. ومن ثم، لا مجال لمفاضلتهم مع غيرهم مهما بلغت أعمالهم. قال ابن عمر: (لا تسبوا أصحاب محمد؛ فلمقام أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم أربعين سنة). وفي رواية وكيع: (خير من عبادة أحدكم عمره) (٣).

وقد ذهب جمهور العلماء إلى أن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل؛ لمشاهدة رسول الله - ﷺ - أما من اتفق له الذب عنه، والسبق إليه بالهجرة، أو النصرة، أو ضبط الشرع المتلقى عنه وتبليغه لمن بعده، فإنه لا يعدله أحد ممن يأتي بعده؛ لأنه ما من خصلة إلا والذي سبق بها مثل أجر من عمل بها من بعده. فظهر فضلهم (٤).

قال الإمام أحمد في عقيدته: (فأدناهم صحبة هو أفضل من القرن الذين لم يروه ولو لقوا الله بجميع الأعمال) (٥).

وقال النووي: (وفضيلة الصحبة، ولو لحظة، لا يوازئها عمل،

(١) القمل الآية: ٥٩. والآثر عند الطبري ٣٠ / ٣ ط. دار المعرفة، وانظر ابن كثير ٣ / ٣٦٩ ط. المعرفة.

(٢) الإصطفاة: ١ / ٦٠ - ٢٩ ط. دار للكتاب العربي - بمشيبته الاستيفاء لابن عبد البر.

(٣) رواه أحمد في فضائل الصحابة: ٥٧ / ١ من ملحة ٣٦ / ١ (الأحطس)، وابن أبي عمير ٤٨١ / ٢. والخير مصنفه أبو بصير.

في رواية ابن ملحة ٢١ / ١. والمطلب المالية ١٤٦ / ٤. ورحمة الأئمة في صحيح ابن ملحة ٢١ / ١.

(٤) فتح الباري ٧ / ٧.

(٥) شرح أصول اعتقاد أهل السنة للكتاني: ١ / ١٦٠.

ولا تنال درجاتها بشيء. والفضائل لا تؤخذ بالقياس، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء^(١).

أيضاً التزكية الداخلية لهم من الله عز وجل، العليم بذات الصدور، مثل قوله تعالى: ﴿فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ وقبول توبتهم ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ ورضاه عنهم ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ .. إلخ. كل ذلك اختصوا به، فأني لمن بعدهم مثل هذه التزكيات؟

لكن قد يقول قائل^(٢): لقد وردت بعض الروايات الدالة على خلاف ما ذكرت مثل قوله - ﷺ - في حديث أبي ثعلبة: (تأتي أيام للعامل فيهن أجر خمسين) قيل: منهم أو منا يا رسول الله؟ قال: (بل منكم)^(٣).

وكذلك ما روى أبو جعة رضي الله عنه، قال: قال أبو عبيدة: يا رسول الله أحد خير منا؟ أسلمنا معك، وجاهدنا معك؟ قال: (قوم)

(١) مسلم شرح النووي: ٩٢/١٦.

(٢) من أشهر من علم ذلك الإمام ابن عبد البر. والاستدلال المذكور هو من أقوى استدلالاته. والمجهول علم خلافة كما نثرنا.

(٣) رواه أبو داود: (٤٢١)، والترمذي: ١٧٧/٢، وابن ماجه: ٤٠١٤، وابن الإصان: ٢٨٥ : ١٨٥٠ مولود. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، صحيحه الألباني بشواهد الصحيحة (٤٩٤).

يكونون من بعدكم يؤمنون بي ولم يروني) (١) .
وقد جمع العلماء بين هذه الأحاديث والأحاديث السابقة من عدة
وجوه، أهمها:

الوجه الأول: حديث (للعامل فيهن أجر خمسين) لا يدل على
الأفضلية، لأن مجرد زيادة الأجر على بعض الأعمال لا يستلزم ثبوت
الأفضلية مطلقاً.

الوجه الثاني: إن المقصود قد توجد فيه مزايا وفضائل ليست عند
الفاضل، ولكن من حيث مجموع الخصال لا يساوي الفاضل.

الوجه الثالث: يقال كذلك: إن الأفضلية بينهما إنما هي باعتبار ما
يمكن أن يجتمعا فيه، وهو عموم الطاعات المشتركة بين سائر المؤمنين،
فلا يعد حيثئذ تفضيل بعض من يأتي على بعض الصحابة في ذلك، أما ما
اختص به الصحابة رضوان الله عليهم وفازوا به: من مشاهدة طلعتهم -
ﷺ - ورؤية ذاته المشرقة المكرمة، فأمر من وراء العقل؛ إذ لا يسع أحداً
أن يأتي من الأعمال وإن جلت، بما يقارب ذلك فضلاً عن أن يئائله (٢).

الوجه الرابع: إن الرواة لم يتقوا على لفظ حديث أبي جمعة؛
فقد رواه بعضهم بلفظ الخيرية كما تقدم، ورواه بعضهم بلفظ: قلنا يا
رسول الله هل من قوم أعظم منا أجراً؟ أخرجهم الطبراني (٣).

(١) رواد لسانه ١٠٦/٤، والذوق والطبراني ٢٢/٤ - ٢٣، وصححه لعلمك ورواهه الذهبي ٨٥/٤ - قال ابن حجر:

بسنه حسن، فتح: ٦٧، انظر: فتح الربيعي ١٠٣ - ١٠٤ -

(٢) السواعق المبرقة للبهسي، ص ٢٢١.

(٣) تقدم تفريجه.

قال الحافظ في الفتح: وإسناد هذه الرواية أقوى من إسناد الرواية المتقدمة، وهي توافق حديث أبي ثعلبة. وقد تقدم الجواب عنه. والله أعلم.

وأخيراً، ينبغي التنبه في آخر هذه الفقرة إلى أن الخلاف بين الجمهور وغيرهم في ذلك لا يشمل كبار الصحابة من الخلفاء، وبقية العشرة، ومن ورد فيهم فضل مخصوص؛ كأهل العقبة ويدر وتبوك.. الخ. وإنما يحصل النزاع فيمن لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة. ولذلك استثنى الإمام ابن عبد البر أهل بدر والحديبية^(١)

سب الصحابة وحكمه

يتقسم سب الصحابة إلى أنواع، ولكل نوع من السب حكم خاص به.

والسب: هو الكلام الذي يقصد به الانتقاص والاستخفاف، وهو ما يفهم من السب بقول الناس على اختلاف اعتقاداتهم، كاللعن والتقييح، ونحوهما^(١).

وسب الصحابة رضوان عليهم دركات بعضها شر من بعض؛ فمن سب بالكفر أو الفسق، ومن سب بأمور دنيوية كالبخل، وضعف الرأي، وهذا السب إما أن يكون لجميعهم أو أكثرهم، أو يكون لبعضهم أو لفرد منهم، وهذا الفرد إما أن يكون ممن تواترت النصوص بفضله أو دون ذلك.

واليك تفصيل وبيان أحكام كل قسم:

أولاً: من سب الصحابة بالكفر والردة أو الفسق جميعهم أو معظمهم:

فلاشك في كفر من قال بذلك لأمر من أهمها:

إن مضمون هذه المقالة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فساق، وبذلك يقع الشك في القرآن والأحاديث؛ لأن الطعن في النقلة طعن في المنقول.

(١) مقاصد المصلون، ص ٥٦١.

إن في هذا تكذيباً لما نص عليه القرآن من الرضا عنهم والثناء عليهم (فالعلم الحاصل من نصوص القرآن والأحاديث الدالة على فضلهم قطعي) ^(١) ومن أنكر ما هو قطعي فقد كفر.

إن في ذلك إيذاء له - ﷺ - لأنهم أصحابه وخاصته، قسب المرء وخاصته، والظعن فيهم، يؤذيه ولا شك. وأذى الرسول - ﷺ - كفر كما هو مقرر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية، مبنياً على حكم هذا القسم: (وأما من جاوز ذلك إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله - ﷺ - إلا نفراً قليلاً لا يبلغون بضعة عشر نفساً، أو أنهم فسقوا عامتهم، فهذا لا ريب أيضاً في كفره، لأنه مكذب لما نصه القرآن في غير موضع؛ من الرضا عنهم، والثناء عليهم. بل من يشك في كفر مثل هذا فإن كفره متعين... إلى أن قال - وكفر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام) ^(٢).

وقال الهيتمي رحمه الله: (ثم الكلام - أي الخلاف - إنها هو في سب بعضهم - أما سب جميعهم، فلا شك في أنه كفر) ^(٣).

ومع وضوح الأدلة الكلية السابقة، ذكر بعض العلماء أدلة أخرى تفصيلية، منها:

أولاً: ما مر معنا من تفسير العلماء للآية الأخيرة من سورة

(١) الرد على الرافضة، ص ١٩، ضمن جزء ملحق المستفاد للإمام المجدد، طيبة للجامعة.

(٢) الصلح المسلول، ص ٥٨٦، ٥٨٧.

(٣) الصواعق المنيرة، ص ٣٧٩.

فتح: من قوله: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ^٥ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ إلى قوله: ﴿ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ﴾ استنبط الإمام مالك رحمه الله من هذه الآية كفر من يبغضون الصحابة؛ لأن الصحابة يغيظونهم، ومن غاظه الصحابة فهو كافر، ووافقه الشافعي وغيره ^(١).

ثانياً: ما سبق من حديث أنس عند الشيخين أن النبي - ﷺ - قال: (آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار). وفي رواية: (لا يجهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق) ^(٢).

ولمسلم عن أبي هريرة، عن النبي - ﷺ -: (لا يبغض الأنصار رجل آمن بالله واليوم الآخر) ^(٣). فمن سبهم فقد زاد على بغضهم، فيجب أن يكون منافقاً لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر ^(٤).

ثالثاً: ما ثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أنه ضرب بالدرة من فضله على أبي بكر. ثم قال عمر: (أبو بكر كان خير الناس بعد رسول الله - ﷺ - في كذا وكذا). ثم قال عمر: (من قال غير هذا أقمتا عليه ما نقيم على المفترى) ^(٥).

(١) لمصواع المعرفة، ص ٣١٧، تفسير ابن كثير: ٢٠٤/٤ والخبر بلسانه في السنة للخلال ص ٤٧٨ رقم (٧٦٠) تحقيق: د. عطية الزهراني.

(٢) رقم تخريجه في الحديث (٧) فضائل الصحابة ص ٢٠ من البحث.

(٣) صحيح مسلم: ٨٦/١.

(٤) السارم المملول، ص ٥٨٦.

(٥) فضائل الصحابة للإمام أحمد: ١/١٣٠٠، مسنده ابن تيمية في السلام، ص ٥٨٥.

وكذلك قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: (لا يفضلني أحد على أبي بكر وعمر إلا جلده حدة المفترى)^(١).

فإذا كان الخليفان الراشدان عمر وعلي رضي الله عنهما يجلدان حد المفترى من يفضل علياً على أبي بكر وعمر، أو من يفضل عمرًا على أبي بكر، مع أن مجرد التفضيل ليس فيه سب ولا عيب، علم أن عقوبة السب عندهما فوق هذا بكثير^(٢).

ثانياً من سب بعضهم سباً يطعن في دينهم: كان يتهمهم بالكفر أو الفسق، وكان ممن تواترت^(٣) النصوص بفضله بالخلفاء.

فذلك كفر - على الصحيح - لأن في هذا تكذيباً لأمر متواتر. روى أبو محمد بن أبي زيد عن سحنون، قال: (من قال في أبي بكر وعمر وعثمان وعلي: إنهم كانوا على ضلال وكفر. قُتل. ومن شتم غيرهم من الصحابة بمثل ذلك نُكل النكال الشديد)^(٤).

وقال هشام بن عمار: (سمعت مالكا يقول: من سب أبا بكر

(١) فضائل الصحابة: ٨٢/١ والسنة لابن أبي عاصم: ٥٧٥/٢ عن طريق الحكم بن جطل، ومسنده ضعيف لضعف أبي عبيدة بن الحكم. انظر: فضائل الصحابة ٨٢/١ لكن له شواهد أهدأ عن طريق عطاء عن علي بن أبي عاصم في السنة ٤٨/٢، عن الألباني إسناده والأخر عن سويد بن غفلة عن علي بن أبي عاصم عند الألباني ١٢٩٥/٧.

(٢) الصارم المنلول، ص ٥٨٦.

(٣) بعض العلماء يقيد ذلك بالخلفاء، والبعض يقتصر على شيخين، ومن العلماء من يفرق باعتبار تواتر التصريح بفضله أو عدم تواترها، ولعله الأقرب، والله أعلم. وكذلك البعض يمكن بكفر سبب الخلفاء يقتصر تلك على ربهيم بالكفر، والآخرين يعمون بكل سب فيه طعن في الدين.

(٤) الشفا للقاضي جوامع: ١١٠٩/٣ تحقيق: البجاوي.

وعمر قُتل، ومن سب عائشة رضي الله عنها قُتل؛ لأن الله تعالى يقول فيها: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(١١). فمن رماها فقد خالف القرآن. ومن خالف القرآن قُتل^(١٢).

أما قول مالك رحمه الله في الرواية الأخرى: (من سب أبا بكر جلد، ومن سب عائشة قُتل. قيل له: لم؟ قال: من رماها فقد خالف القرآن). فالظاهر والله أعلم أن مقصود مالك رحمه الله هنا في سب أبي بكر رضي الله عنه فيما دون الكفر، يوضحه بقية كلامه عن عائشة رضي الله عنها، حيث قال: (من رماها فقد خالف القرآن). فهذا سب مخصوص يكفر صاحبه - ولا يشمل كل سب - وذلك لأنه ورد عن مالك القول بالقتل فيمن كفر من هو دون أبي بكر^(١٣).

قال الهيثمي، مشيراً إلى ما يقارب ذلك عند كلامه عن حكم سب أبي بكر: فيتلخص أن سب أبي بكر كفر عند الحنفية، وعلى أحد الوجهين عند الشافعية، ومشهور مذهب مالك أنه يجب به الجلد، فليس بكفر. نعم؛ قد يخرج عنه ما مر عنه في الخوارج أنه كفر. فتكون المسألة عنده على حالين: (إن اقتصر على السب من غير تكفير لم يكفره وإلا كفر)^(١٤).

^(١١) سورة النور، الآية: (٢٧).

^(١٢) الصواعق المحرقة، ص ٢٨٤.

^(١٣) التفتاوي، ١١٠٩/٢.

^(١٤) الصواعق المحرقة، ص ٢٨٦.

وقال أيضاً: (وأما تكفير أبي بكر ونظرائه ممن شهد لهم النبي - ﷺ -
بالجنة فلم يتكلم فيها أصحاب الشافعي. والذي أراه الكفر فيها
قطعاً) (١)

وقال الخرشبي: (من رمى عائشة بما برأها الله منه ...، أو أنكر
صحبة أبي بكر، أو إسلام العشرة، أو إسلام جميع الصحابة، أو كفر
الأربعة، أو واحداً منهم، كفر) (٢).

وقال البغدادي: (وقالوا بتكفير كل من أكفر واحداً من العشرة
الذين شهد لهم النبي - ﷺ - بالجنة، وقالوا بموالاته جميع أزواج رسول
الله - ﷺ - وأكفروا من أكفروا من، أو أكفر بعضهم) (٣).

والمسألة فيها خلاف مشهور، ولعل الراجع ما تقدم، وأما
القائلون بعدم كفر من هذه حاله، فقد أجمعوا على أنه فاسق لارتكابه
كبيرة من كبائر الذنوب، يستحق التعزير والتأديب، على حسب منزلة
الصحابي، ونوعية السب.

(١) الصواعق، ص ٢٨٥.

(٢) الخرشبي على مختصر خليل: ٧٤/٨.

(٣) الفرق بين الفرق: ص ٣٦٠. تطابق: سمعته مني الدين عبد الحميد.

واليك بيان ذلك :

قال الميمني: (أجمع القائلون بعدم تكفير من سب الصحابة على أنهم فساق) (١).

وقال ابن تيمية: (قال إبراهيم النخعي: كان يقال: شتم أبي بكر وعمر من الكبائر. وكذلك قال أبو إسحاق السبيعي: شتم أبي بكر وعمر من الكبائر التي قال الله تعالى فيها: ﴿إِنْ جَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ (٢).

وإذا كان شتمهم بهذه المثابة، فأقل ما فيه التعزير؛ لأنه مشروع في كل معصية ليس فيها حد ولا كفارة.. وهذا مما لا نعلم فيه خلافاً بين أهل الفقه والعلم من أصحاب رسول الله - ﷺ - ولتابعين لهم بإحسان، وسائر أهل السنة والجماعة؛ فإنهم مجمعون على أن الواجب الثناء عليهم والاستغفار لهم والترحم عليهم.. وعقوبة من أساء فيهم القول (٣).

وقال القاضي عياض: (وسب أحدهم من المعاصي الكبائر، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر ولا يقتل) (٤).

(١) الصواعق المحرقة: ص ٢٨٢.

(٢) سورة النساء الآية: (٢١) -

(٣) فتاوى ١٢٦٦/٨، ١٢٦٦، الصلوة المنسولة ص ٥٧٨.

(٤) مسلم شرح النووي: ١٦/٦٢ -

وقال عبد الملك بن حبيب: (من غلا من الشيعة إلى بغض عثمان والبراءة منه أدهب أدهباً شديداً. وإن زاد إلى بغض أبي بكر وعمر، فالحقوبة عليه أشد، ويكرر ضربه، ويظال سجنه حتى يموت) (١).

فلا يقتصر في سب أبي بكر رضي الله عنه على الجلد الذي يقتصر عليه في جلد غيره؛ لأن ذلك الجلد لمجرد حق الصحبة، فإذا انضاف إلى الصحبة غيرها مما يقتضي الاحترام؛ لنصرة الدين وجماعة المسلمين، وما حصل على يده من الفتوح وخلافة النبي - ﷺ - وغير ذلك، كان كل واحد من هذه الأمور يقتضي مزيد حق موجب لزيادة العقوبة عند الاجترار عليه (٢).

وعقوبة التعزير المشار إليها لا خيار للإمام فيها، بل يجب عليه فعل ذلك.

قال الإمام أحمد رحمه الله: (لا يجوز لأحد أن يذكر شيئاً من مساوئهم، ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا بتقص. فمن فعل ذلك فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته، ليس له أن يعفو عنه، بل يعاقبه ويستتيه فإن تاب قبل منه، وإن ثبت عاد عليه بالعقوبة وخلده الحيس حتى يموت أو يراجع) (٣).

(١) الشفا: ١١٠٨/٢، ونزهة المستوفى للمسئول: ص ٥٦٩.

(٢) لمصراع المعرفة: ص ٢٨٧.

(٣) طبقات المنابلة، ٢٤/١، والمنتزه للمسئول: ص ٥٦٨.

فانظر أخي المسلم إلى قول إمام أهل السنة فيمن يعيب أو يطعن بواحد منهم، ووجوب عقوبته وتأديبه. ولما كان سبهم المذكور من كبائر الذنوب - عند بعض العلماء - فحكم فاعله حكم أهل الكبائر من جهة كفر مستحلها.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، مبيناً حكم استحلال سب الصحابة: (ومن خص بعضهم بالسب، فإن كان ممن تواتر النقل في فضله وكمالهم؛ كالخلفاء، فإن اعتقد حقية سبه أو إيأاحته فقد كفر؛ لتكذيبه ما ثبت قطعاً عن رسول الله - ﷺ - ومكذبه كافر، وإن سبه من غير اعتقاد حقية سبه أو إيأاحته، فقد تفسق؛ لأن سياب المسلم فسوق. وقد حكم البعض فيمن سب الشيخين بالكفر مطلقاً والله أعلم) (١).

وقال القاضي أبو يعلى - تعليقاً على قول الإمام أحمد رحمه الله حين سئل عن شتم الصحابة، قال أبو يعلى: فيحتمل أن يحمل قوله: (ما أراه على الإسلام). إذا استحل سبهم، فإنه يكفر بلا خلاف. ويحمل إسقاط القتل على من لم يستحل ذلك مع اعتقاده لتحريمه، كمن يأتي بالمعاصي. ثم ذكر بقية الاحتمالات) (٢).

يتلخص مما سبق فيمن سب بعضهم سباً يطعن في دينه وعدالته، وكان ممن تواترت النصوص بفضله، أنه يكفر - على الراجح - لتكذيبه أمراً

(١) الرد على الرافضة: ص ١٩.

(٢) معلوم المسئول، ص ٥٧١، وما قبلها.

متواتراً. أما من لم يكفره العلماء، فأجمعوا على أنه من أهل الكبائر، ويستحق العزير والتأديب، ولا يجوز للإمام أن يعفو عنه، ويُزاد في العقوبة على حسب منزلة الصحابي. ولا يكفر - عندهم - إلا إذا استحل السب. أما من زاد على الاستحلال؛ كأن يتعبد الله عز وجل بالسب والشتم، فكفر مثل هذا مما لا خلاف فيه. ونصوص العلماء السابقة واضحة في مثل ذلك.

وبإيضاح هذا النوع بإذن الله، يتضح ما بعده بكل يسر وسهولة؛ ولذلك أطلقنا القول فيه.

ثالثاً: أما سب صحابي لم يتواتر النقل بفضله سباً يعطى في الدين.

فقد بينا فيما سبق رجحان تكفير من سب صحابياً تواترت النصوص بفضله من جهة دينه. أما من لم تتواتر النصوص بفضله، فقول جمهور العلماء بعدم كفر من سبه؛ وذلك لعدم إنكاره معلوماً من الدين بالضرورة، إلا أن يسبه من حيث الصحة.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب: (وإن كان ممن لم يتواتر النقل في فضله وكماله، فالظاهر أن سابه فاسق، إلا أن يسبه من حيث صحبته لرسول الله - ﷺ - فإنه يكفر) (١).

(١) الرد على الواحشة: ص ٦٩ .

رابعاً: أما سب بعضهم سباً لا يطعن في دينهم وعدالتهم :
فلا شك أن فاعل ذلك يستحق التعزير والتأديب. ولكن من
مطالعتي لأقوال العلماء في المراجع المذكورة لم أر أحداً منهم يكفر فاعل
ذلك، ولا فرق عندهم بين كبار الصحابة وصغارهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وأما إن سبهم سباً لا يقدر في
عدالتهم ولا في دينهم؛ مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن أو قلة العلم
أو عدم الزهد ونحو ذلك، فهو الذي يستحق التأديب والتعزير، ولا
نحكم بكفره بمجرد ذلك، وعلى هذا يحمل كلام من لم يكفرهم من
العلماء) (١).

وذكر أبو يعلى من الأمثلة على ذلك اتهامهم بقلة المعرفة بالسياسة (٢)
ومما يشبه ذلك اتهامهم بضعف الرأي، وضعف الشخصية،
والعقلة، وحب الدنيا، ونحو ذلك.

وهذا النوع من الطعن تطفح به كتب التاريخ، وكذلك الدراسات
المعاصرة لبعض التسويين لأهل السنة، باسم الموضوعية والمنهج العلمي
والمستشرقين أثر في غالب الدراسات التي من هذا النوع.

(١) الصارم المسلول، ص ٥٨٦.

(٢) الصارم المسلول، ص ٥٧١.

وقفه مع المنهج الموضوعي

ولعل من المناسب هنا أن نقف وقفة قصيرة جداً؛ نبين فيها فساد هذا المنهج، وخطورة تطبيقه على تاريخ الصحابة، والمنهج الموضوعي عند الغربيين يعني أن يبحث الموضوع بحثاً عقلياً مجرداً، بعيداً عن التصورات الدينية^(١). فنقول رداً على ذلك:

أولاً: المسلم لا يمكن أن يتجرد عن عقيدته بأي حال من الأحوال إلا أن يكون كافراً بها^(٢)

ثانياً: كذلك بالنسبة للتاريخ الإسلامي، إذا ثبتت الحوادث في ميزان نقد الرواية، فبأي منهج نفهمها ونفسرها؟ إذا لم نفسرها بالمنهج الإسلامي، فلا بد أن نختار منهجاً آخر، فنقع في الانحراف من حيث لا نعلم.

وبناء على ذلك، يجب أن نحذر من تطبيق هذا المنهج على تاريخ الصحابة، ويجب أن نعلم أيضاً أن ما يسمى بالنقد العلمي أو الموضوعية لتاريخ الصحابة هو السب الوارد في كتب أهل البدع، وفي كتب الأخبار. وتسميته بالمنهج العلمي لا يخرج عن حقيقة التي عرف بها عند أهل السنة، وأيضاً تسميته بذلك لا تعلي من قيمته، كما لا يعلي من قيمته أن يردده كتاب

(١) راجع: منهج كتابة للتاريخ الطيباني: ص ١٢٨ (بمصرف).

(٢) راجع في تفصيل ذلك، وفي الرد على دعوى الموضوعية: بحث سخطوط الدكتور محمد رشاد خليل: ٣١ - ٣٧.

مشهورون، وفيهم أولو فضل وصلاح، وإنما كل ما فعله المحدثون انهم احيوا هذا السب الذي أماته أهل السنة عندما كانت الدولة دولتهم^(١).

والذي أوصي به نفسي وإخواني الباحثين في تاريخ الصحابة ألا يتخلوا عن عقيدتهم، ومنها الاعتقاد بعدالة الصحابة وتحريم سبهم عند البحث في تاريخهم، قاله الله، أن يؤتى الإسلام من قبلهم، وليعلموا أن لأهل السنة منهجاً واضحاً في النظر إلى تلکم الأخيار، كما سيأتي في آخر البحث.

خامساً: حكم سب عائشة :

أما من سب أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه فقد أجمع أهل العلم أنه يكفر.

قال القاضي أبو يعلى: (من قذف عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه كفر بلا خلاف). وقد حكى الإجماع على هذا غير واحد. وصرح غير واحد من الأئمة لهذا الحكم، فروي عن مالك: (من سب أبا بكر جُلِدَ، ومن سب عائشة قُتِلَ. قيل له: لم؟ قال: من رماها فقد خالف القرآن)^(٢).

وقال ابن شعبان في روايته، عن مالك: لأن الله تعالى يقول:

﴿ يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ (٥)

فمن عاد لمثله فقد كفر^(٣).

(١) هذه الفقرة مأخوذة من البحث القيم للكتور محمد رشاد خليل. وفي البحث المذكور أبرز المؤلف المنهج الصحيح

للتفكير في تاريخ الصحابة من خلال مذهب أهل السنة، غير أن الله غيراً.

(٢) المسارم للمسعودي، ص ٥٦٥، ٥٦٦، والغير عنده في المطبوع ٤١٤/١ - ٤١٥.

(٣) الشفا: ١١٠٩/٢، والآية من سورة التور - رقم (١٧).

والأئمة على كفر من رمى أم المؤمنين صريحة وظاهرة
الدلالة، منها :

أولاً: ما استدل به الإمام مالك، أن في هذا تكذيباً للقرآن الذي
شهد ببراءتها. وتكذيب ما جاء به القرآن كفر.

قال الإمام ابن كثير: (وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أن
من سبها بعد هذا ورمأها بما رمأها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية،
فإنه كافر؛ لأنه معاند للقرآن)^(١).

وقال ابن حزم - تعليقا على قول الإمام مالك السابق - : (قول مالك
ها هنا صحيح. وهي ردة تامة وتكذيب لله تعالى في قطعه ببراءتها)^(٢).

ثانياً: أن فيه إيذاء وتنقيصاً لرسول - ﷺ - من وجوه، دل عليها
القرآن الكريم، فمن ذلك :

أن ابن عباس رضي الله عنهما فرق بين قوله تعالى:
﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾^(٣)

وبين قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ

الْمُؤْمِنَاتِ ﴾^(٤) فقال عند تفسير الآية الثانية: هذه في شأن عائشة

(١) راجع تفسير ابن كثير: ٢٧٦ / ٤ . عند تفسير قوله تعالى: (إن الذين يرمون المحصنات) النور: ٢٢ .

وذكر الإجماع كذلك في البداية والنهاية ٨ / ٩٥ ط . دار الكتب العلمية .

(٢) للمعالي: ٤١٥ / ٦١ .

(٣) سورة النور الآية: (٤) .

(٤) سورة النور الآية (٢٢) .

وأزواج النبي - ﷺ - خاصة، وهي مبهمة ليس فيها توبة ومن قذف امرأة مؤمنة فقد جعل الله له توبة إلى آخر كلامه. قال: فهم رجل أن يقوم فيقبل رأسه من حسن ما فسر^(١).

فقد بين ابن عباس أن هذه الآية إنما نزلت فيمن قذف عائشة وأمهاة المؤمنين رضي الله عنهم؛ لما في قذفهن من الطعن على رسول - ﷺ - وعييه، فإن قذف المرأة أذى لزوجها، كما هو أذى لابنها؛ لأنه نسبة له إلى الديانة وإظهار لفساد فراشه، وإن زنى امرأته يؤذيه أذى عظيماً.. ولعل ما يلحق بعض الناس من العار والخزي بقذف أهله أعظم مما يلحقه لو كان هو المقذوف^(٢).
وكذلك فيأذاه رسول - ﷺ - كفر بالإجماع.

قال القرطبي عند قوله تعالى: ﴿يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ يعني في عائشة؛ لأن مثله لا يكون إلا نظير القول في المقول عنه بعينه، أو فيمن كان في مرتبته من أزواج النبي - ﷺ -؛ لما في ذلك من إذابة رسول الله - ﷺ - في عرضه وأهله، وذلك كفر من فاعله^(٣).
ومما يدل على أن قذفهن أذى للنبي - ﷺ - ما أخرجه الشيخان في صحيحهما في حديث الإفك عن عائشة، قالت: (فقام رسول الله - ﷺ - فاستعذر عن عبد الله بن أبي بن سلول فقال رسول الله - ﷺ - وهو على المنبر: يا

(١) تفلر: ابن جرير ١٨ / ٨٢، وعنه ابن كثير ٢ / ٢٧٧.

(٢) المستوفى للسلول، ص ١٥٠، والقرطبي: ١٢ / ١٢٩، مطب دار الفکر العلمية.

(٣) القرطبي: ١٢ / ١٢٦، ١٢٧ عن ابن العربي في أحكام القرآن ٢ / ١٢٥٠، ١٢٥١ تحقيق: قباخي.

معشر المسلمين، من يعتذري من رجل قد بلغني أذاه في أهل بيتي ... كما في الصحيحين.

قوله: (من يعتذري) أي من ينصفني ويقيم عندي إذا انتصفت منه لما بلغني من أذاه في أهل بيتي. والله أعلم. فثبت أنه - ﷺ - قد تأذى بذلك تأذياً استعذر منه. وقال المؤمنون الذين لم تأخذهم حية: مرنا نضرب أعناقهم فإننا نعذرك إذا أمرتنا بضرب أعناقهم. ولم ينكر النبي - ﷺ - على سعد استشاره في ضرب أعناقهم^(١).

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (ومن يقذف الطيبة الطاهرة أم المؤمنين زوجة رسول رب العالمين - ﷺ - في الدنيا والآخرة، لما صح ذلك عنه، فهو من ضرب عبد الله بن أبي بن سلول رأس المناقين. ولسان حال رسول الله - ﷺ - يقول: يا معشر المسلمين من يعتذري فيمن آذاني في أهلي.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ (٢) وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٣﴾ فإين أنصار دينه ليقولوا له نحن نعذرك يا رسول الله^(٤).

(١) الفصاحم لسلول، ص ٤٧ - ٤٩ باختصار.

(٢) سورة الأحزاب، الأيتان: (٥٧، ٥٨).

(٣) رسالة في الرد على الرافضة: ٢٥، ٢٦.

اعتقاد أهل السنة في الصحابة

كما أن الطعن بها رضي الله عنها فيه تنقيص برسول الله - ﷺ - من جانب آخر، حيث قال الله عز وجل: ﴿الْحَيِّثُ لِلْحَيِّثِينَ﴾^(١)

قال ابن كثير: (أي ما كان الله ليجعل عائشة زوجة لرسول الله - ﷺ - إلا وهي طيبة؛ لأنه أطيب من كل طيب من البشر، ولو كانت خبيثة لما صلحت له شرعاً ولا قدراً. ولهذا قال تعالى: ﴿أَوْلَاتِكُ مَبْرُورَاتٌ مِمَّا يَقُولُونَ﴾ أي هم بعداء عما يقوله أهل الإفك والعدوان)^(٢).

سادساً: حكم سب بقية أمهات المؤمنين :

اختلف العلماء في قذف بقية أمهات المؤمنين. والراجح الذي عليه الاكثرون: كفر فاعل ذلك؛ لأن المقدوفة زوجة رسول الله - ﷺ -، والله تعالى إنما غضب لها؛ لأنها زوجته - ﷺ -، فهي وغيرها منهن سواء^(٣). وكذلك فإن فيه تنقيصاً وأذى لرسول الله - ﷺ - بقذف حليته^(٤). وقد بينا ذلك عند كلامنا عن حكم من قذف أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. أما إن سب أمهات المؤمنين سباً غير ذلك فحكمهن حكم سائر الصحابة على التفصيل السابق.

(١) سورة النور الآية: (٢٦).

(٢) ابن كثير: ٣/٢٧٨.

(٣) البداية والنهاية: ٨/١٥.

(٤) الشفا: ٢/١١٢، وراجع أيضاً المصالح المحرقة، ص ٢٨٧، والمغلي ١١/٤١٥.

لوازم السب

تَقِظُ السَّلَفُ الصَّالِحَ رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ لَخَطُورَةِ الطَّعْنِ فِي الصَّحَابَةِ وَسِبِّهِمْ، وَحَذَرُوا مِنَ الطَّاعِنِينَ وَمَقَاصِدِهِمْ؛ وَذَلِكَ لِعِلْمِهِمْ بِمَا قَدْ يُوْدِي إِلَيْهِ ذَلِكَ السَّبُّ مِنْ لَوَازِمِ بَاطِلَةٍ تَنَاقُضُ أَصُولَ الدِّينِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ كَلِمَاتٍ قَلِيلَةٍ، لَكِنِّهَا جَامِعَةٌ، أَذْكَرُهَا فِي مَقْدَمَةِ هَذَا الْمَبْحَثِ، ثُمَّ أَوْضَحَ - بَعْضُ الشَّيْءِ - مَا يَتْرَبُ عَلَى السَّبِّ غَالِبًا.

وسأركز في الرد على السب من القسم الأول والثاني، من نسبة الكفر أو الفسق لمجموع الصحابة أو أكثرهم، أو الطعن في عدالة من تواترت النصوص بفضله، كالتخلفاء رضي الله عنهم.

قال الإمام مالك رحمه الله عن هؤلاء - الذين يسبون الصحابة: (إنما هؤلاء أقوام أرادوا القدح في النبي - ﷺ - فلم يمكنهم ذلك، فقدحوا في أصحابه؛ حتى يقال رجل سوء، ولو كان رجلاً صالحاً لكان أصحابه صالحين) ^(١).

وقال الإمام أحمد رحمه الله: (إذا رأيت رجلاً يذكر أحداً من الصحابة بسوء فاتهمه على الإسلام) ^(٢).

وقال أبو زرعة الرازي رحمه الله: (إذا رأيت الرجل يتقص أحداً

^(١) رسالة في (حكم سب الصحابة) من ٤٦ عن الصارم المتبول من ٥٨٠.

^(٢) البداية والنهاية: ١١٤ / ٨، وانظر: المسائل والرمائل المروية عن أحمد في العقيدة للأحمدي ٢ / ٣٦٢، ٣٦٤ ط ١، دار طيبة.

من أصحاب رسول الله - ﷺ - فاعلم أنه زنديق، وذلك أن الرسول - ﷺ - عندنا حق، والقرآن حق، وإنما أدى إلينا هذا القرآن والسنة أصحاب رسول الله - ﷺ - وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ليطلبوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى، وهم زنادقة^(١).

وقال الإمام أبو نعيم رحمه الله: فلا يتبع هفوات أصحاب رسول الله - ﷺ - وزللهم ويحفظ عليهم ما يكون منهم في حال الغضب والموجدة إلا مفتون القلب في دينه^(٢).

ويقول أيضاً: (لا يسط لسانه فيهم إلا من سوء طويته في النبي

- ﷺ - وصحابته والإسلام والمسلمين)^(٣).

وتحذير العلماء هنا عام يشمل جميع الصحابة، وتأمل قول إمام أهل السنة: (يذكر أحداً من الصحابة بسوء). وقول أبي زرعة: (يتخص أحداً) فحذروا ممن يتخص مجرد انتقاص أو ذكر بسوء، وذلك دون الشتم أو التكفير، ثم في واحد منهم وليس جميعهم، فماذا يقال فيمن سب أغلبهم.

واليك أخي القارئ إيضاح لبعض لوازم السب:

أولاً: يترتب على القول بكفر وارتداد معظم الصحابة أو فسقهم إلا نقرأ يسيراً الشك في القرآن الكريم والأحاديث النبوية، وذلك لأن الطعن في النقلة طعن في المنقول، إذ كيف تثق بكتاب نقله إلينا الفسقة

(١) الكفاية للعلامة القليني، ص ٩٧.

(٢) الإلمة لأبي نعيم، ص ٢٤٤.

(٣) الإلمة لأبي نعيم، ص ٢٧٦.

والمرتدون - والعياذ بالله - ولذلك صرح بعض أهل الضلال والبدع عن يسب الصحابة بتحريف الصحابة للقرآن والبعض أخفى ذلك. وكذلك الأمر بالنسبة للأحاديث النبوية. فإذا اتهم الصحابة رضوان الله عليهم في عدالتهم، صارت الأسانيد مرسلة مقطوعة لا حجة فيها، ومع ذلك يزعم بعض هؤلاء الإيوان بالقرآن. فنقول لهم: يلزم من الإيوان به الإيوان بما فيه، وقد علمت أن الذي قد أتهم خبير الأمم، وإن لا يخزيهم، وأنه رضي عنهم. ألخ، فمن لم يصدق ذلك فيهم، فهو مكذب لما في القرآن ناقض لدعواه.

ثانياً: هذا القول يقتضي أن هذه الأمة - والعياذ بالله - شر أمة أخرجت للناس، وسأبقي هذه الأمة شرارها، وخيرها القرن الأول كان عامتهم كفاراً أو فساقاً وإنهم شر القرون^(١). كبرت كلمة تخرج من أفواههم. ثالثاً: يلزم من هذا القول أحد أمرين: أما نسبة الجهل إلى الله تعالى عما يصفون، أو العيب في هذه النصوص التي أثنى فيها على الصحابة؛ فإن كان الله عز وجل - تعالى عن قولهم - غير عالم بأنهم سيكفرون ومع ذلك أثنى عليهم ووعدهم الحسنى فهو جهل، والجهل عليه تعالى محال. وإن كان الله عز وجل عالماً بأنهم سيكفرون فيكون وعده لهم بالحسنى ورضاه عنهم عيب. والعيب في حقه تعالى محال^(٢). ويتبع ذلك الطعن في حكمته عز وجل، حيث اختارهم

(١) الصلوات فمسئول، ص ٥٨٧ .

(٢) انظر: إتصاف ذوي النجابة لسميد بن العربي القتيبي، ص ٧٥ ط دار الأنصار.

اعتقاد أهل السنة في الصحابة

واصطفاهم لصحبة نبيه عليه الصلاة والسلام، فجاهدوا معه وآزروه ونصروه واتخذهم أصهاراً له، حيث زوج ابنته ذا النورين (عثمان) رضي الله عنه، وتزوج ابنتي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فكيف يختار لنيه أنصاراً وأصهاراً مع علمه بأنهم سيكفرون.

رابعاً: لقد بذل رسول الله - ﷺ - جهوداً خارقة في تربية الصحابة على مدى ثلاثة وعشرين عاماً، حتى تكون بفضل الله عز وجل المجتمع المثالي في خلقه وتضحياته وزهده وورعه، فكان - ﷺ - أعظم مربٍ في التاريخ.

ولكن على العكس من ذلك، فإن جماعة تدعي الانتماء إلى الإسلام ونبي الإسلام، تقلم لهذا المجتمع صورة معاكسة، تهلم المجهودات التي قام بها النبي - ﷺ - في مجال التربية والتوجيه، وتبث له إخفاقاً لم يواجهه أي مصلح أو مربٍ، خبير مخلص لم يكن مأموراً من الله، كما كان الشأن مع رسول الله - ﷺ -.

إن الإمامية ترى أن المجهودات الجبارة التي بناها محمد - ﷺ - لم تنجح إلا ثلاثة أو أربعة - وفقاً لبعض الروايات - ظلموا متمسكين بالإسلام إلى ما بعد وفاته - ﷺ - أما غيرهم فقد قطعوا صلتهم بالإسلام - والعياذ بالله - فور وفاته - ﷺ - واثبتوا أن صحبة النبي - ﷺ - وتربيته أخفقت ولم يعد لها أي تأثير.

وهذا الزعم يؤدي إلى اليأس من إصلاح البشرية، وعدم الثقة في

(١) صرح بعض من تولى كيد تكلم المزاعم والتهم والشتمات أن رسول الله - ﷺ - لم ينجح، وإن الذي ينجح في

ذلك المهدي المنتسب (أي مهديهم).

راجع الرسول والرسالات للاشتقاق: ص ٢١٢، ٢١٣.

المنهج الإسلامي وقدرته على التربية وتهذيب الأخلاق، وإلى الشك في نبوة محمد - ﷺ - وذلك أن الدين الذي لم يستطع أن يقدم للعالم عدداً وجيهاً من نماذج عملية ناجحة بناءة، ومجتمعاً مثالياً في أيام الداعي وحامل رسالته الأول، فكيف يستطيع أتباعه ذلك بعد مضي وقت طويل على عهد النبوة؟!

وإذا كان المؤمنون بهذه الدعوة لم يستطيعوا اليقاع على الجادة القويمة، ولم يعودوا أوفياء لنيهم - ﷺ - بعد انتقاله إلى الرفيق الأعلى، فلم يبق على الصراط المستقيم الذي تركه عليه النبي - ﷺ - أتباعه إلا أربعة فقط، فكيف تسلم أن هذا الدين يصلح لتزكية النفوس وبناء الأخلاق؟ وأنه يستطيع أن يتخذ الإنسان من الهمجية والشقاء، ويرفعه إلى قمة الإنسانية؟ بل ربما يقال لو أن النبي - ﷺ - كان صادقاً في نبوته لكانت تعاليمه ذات تأثير، ووجد هناك من آمن به من صميم القلب، ووجد من بين العدد الهائل من آمنوا به بعض المثبات الذين ثبتوا على الإيمان، فإن كان أصحابه - سوى بضعة رجال منهم - منافقين ومرتدين - فيما زعموا فمن دام بالإسلام؟ ومن انتفع بالرسول - ﷺ -؟ وكيف يكون رحمة للعالمين؟! ^(١١)

الإمساك عما شجر بينهم

قال - ﷺ - : (إذا ذكر أصحابي فامسكوا، وإذا ذكر النجوم فامسكوا، وإذا ذكر القدر فامسكوا) (١).

ولذلك فمن منهج أهل السنة الإمساك عن ذكر هفوات الصحابة وتبع زلاتهم وعدم الخوض فيما شجر بينهم.

قال أبو نعيم رحمه الله: (فالإمساك عن ذكر أصحاب رسول الله - ﷺ - وذكر زلاتهم، ونشر محاسنهم ومناقبهم، وصرف أمورهم إلى أجل الوجوه، من أمارات المؤمنين المتبعين لهم بإحسان، الذين مدحهم الله عز وجل بقوله: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ (٢).

ويقول أيضاً في تعليقه على الحديث المشار إليه: (لم يأمرهم بالإمساك عن ذكر محاسنهم وفضائلهم، إنما أمروا بالإمساك عن ذكر أفعالهم وما يفرط منهم في ثورة الغضب وعارض الموجدة) (٣).

إذا فالإمساك المشار إليه في الحديث الشريف إمساك مخصوص يقصد به عدم الخوض فيما وقع بينهم من الحروب والخلافات على سبيل

(١) أخرجه الطبراني في الكبير: ٢ / ٧٨ / ٢ - وأبو نعيم في الحلية: ١٠٨ / ٤ - وفي الإمامة من حديث ابن مسعود.

وكواء الأئمة بطرقه وشواهد. السلسلة الصحيحة ٢٤ / ١ .

(٢) سورة العنكبوت الآية (١٠) وانظر: الإمامة من ٢٧٢.

(٣) الإمامة: ٢١٧.

التوسع وتبع التفاصيل ونشر ذلك بين العامة، أو التعرض لهم بالتنقص لفئة والانتصار لأخرى^(١).

ونحن لم نؤمر بما سبق، وإنما أمرنا بالاستغفار لهم ومحبتهم ونشر محاسنهم وفضائلهم، لكن إذا ظهر مبتدع يقدر فيهم بالباطل فلا بد من الذب عنهم، وذكر ما يبطل حجته بعلم وعدل^(٢).

وهذا مما نحتاجه في زماننا، حيث ابتليت الأمة المسلمة في جامعاتها ومدارسها بمناهج - يزعم أصحابها الموضوعية والعلمية - يخوضون فيها شجر بين الصحابة بالباطل دون التأديب بالآداب التي علمنا أياها ربنا عز وجل ورسوله - ﷺ - .

كذلك وللأسف وصلت هذه العدوى إلى بعض الإسلاميين، حتى أن بعضهم يجمع الغث والسمين من الروايات حول الفتنة التي بين الصحابة ثم يبني أحكامه دون الاسترشاد بأقوال الأئمة الأعلام وتحقيقاتهم، من أجل ذلك أردت أن أشير إلى بعض الأسس والتوجيهات التي ينبغي أن يعرفها الباحث إذا اقتضت الحاجة أن يبحث فيما شجر بينهم رضي الله عنهم.

(١) منهج كتابة التاريخ الإسلامي لمحمد بن صالح العثيمين، ٢٢٧، ٢٢٨.

(٢) منهاج السنة : ٢٥١/٦ . تحقيق: د. رشاد سليم.

أسس البحث في تاريخ الصحابة

أولاً: إن الكلام عما شجر بين الصحابة ليس هو الأصل، بل الأصل الاعتقادي عند أهل السنة والجماعة هو الكف والإسك عما شجر بين الصحابة. وهذا مبسوط في عامة كتب أهل السنة في العقيدة، كالسنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل والسنة لابن أبي عاصم، وعقيدة أصحاب الحديث للصابوني، والإبانة لابن بطة، والطحاوية، وغيرها. ويتأكد هذا الإسك عند من يُحشى عليه الالتباس والتشويش والفتنة، وذلك بتعارض ذلك بما في ذهنه عن الصحابة وفضلهم ومزلتهم وعدالتهم وعدم إدراك مثله - لصغر سنه، أو حداثة عهده بالدين ... لحقيقة ما حصل بين الصحابة، واختلاف اجتهادهم في ذلك، فيقع في الفتنة بانتقاصه للصحابة من حيث لا يعلم.

وهذا مبني على قاعدة تربوية تعليمية مقررة عند السلف، وهي ألا يعرض على الناس من مسائل العلم إلا ما تبلغه عقولهم. قال الإمام البخاري رحمه الله: (باب من خص بالعلم قوماً دون قوم كراهية ألا يفهموا)^(١). وقال علي رضي الله عنه: (حدثوا الناس بما يعرفون، أمحبون أن يكذب الله ورسوله). وقال الحافظ في الفتح تعليقاً على ذلك: (وفيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامة). ومثله قول ابن مسعود: (ما أنت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم

(١) فتح الباري ١/١٩٩، ومصحح البخاري ١/١١١ كتاب العلم باب رقم (١٩) بند تركيا.

قتة). رواه مسلم^(١). وعن كره التحدث ببعض دون بعض أحد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان، ومالك في أحاديث الصفات، وأبو يوسف في الغرائب... - إلى أن قال: (وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة وظاهره في الأصل غير مراد، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب، والله أعلم)^(٢).

ثانياً: وإذا دعت الحاجة إلى ذكر ما شجر بينهم، فلا بد من التحقق والتثبت في الروايات المذكورة حول الفتن بين الصحابة قال عز وجل:

﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِِنْ جَاءَهُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا

قَوْمًا بِجَهَلَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾﴾^(٣). هذه الآية

تأمر المؤمنين بالتثبت في الأخبار المنقولة إليهم عن طريق الفساق؛ لكيلا يحكموا بعوجبها على الناس فيندموا. فوجوب التثبت والتحقيق فيما ينقل عن الصحابة وهم سادة المؤمنين أولى وأحرى، خصوصاً ونحن نعلم أن هذه الروايات دخلها الكذب والتحريف؛ إما من جهة أصل الرواية، أو تحريف بالزيادة والنقص يخرج الرواية مخرج الذم والطعن. وأكثر المنقول من المطاعن الصريحة هو من هذا الباب، يرويها الكذابون المعروفون بالكذب، مثل أبي مخنف لوط بن يحيى، ومثل هشام بن محمد بن

(١) رواه مسلم: في مقدمة الصحيح ١١/١، وانظر: تهذيبه في جامع الأصول ١٧/٨.

(٢) فتح الباري ١٩٩/١ - ٢٠٠. وراجع أيضاً كلاماً جيداً للسلي في كتابه: منهج كنفية التاريخ: ٢٢٨.

(٣) سورة المائدة الآية: (٦).

اعتقاد أهل السنة في الصحابة

السائب الكلبي، وأمثالهما^(١).

من أجل ذلك لا يجوز أن يدفع النقل المتواتر في محاسن الصحابة وقضائلهم بنقول بعضها منقطع وبعضها محرف، وبعضها لا يقدر فيها علم؛ فإن اليقين لا يزول بالشك، ونحن نيقن ما ثبت في فضلهم، فلا يقدر في هذا أمور مشكوك فيها، فكيف إذا علم بطلانها^(٢).

ثالثاً: إذا صححت الرواية في ميزان الجرح والتعديل وكان ظاهرها القدرح، فيلتبس لهم أحسن المخارج والمعاذير. قال ابن أبي زينة: والإمساك عما شجر بينهم، وإنهم أحق الناس أن يلتبس لهم أحسن المخارج، ويظن بهم أحسن المذاهب^(٣).

وقال ابن دقيق العيد: (وما نقل عنهم فيما شجر بينهم واختلفوا فيه: فمئة ما هو باطل وكذب، فلا يلتفت إليه، وما كان صحيحاً أولئذ تأويله حسناً، لأن الثناء عليهم من الله سابق، وما ذكر من الكلام اللاحق محتمل للتأويل، والمشكوك والموهوم لا يبطل المحقق والمعلوم)^(٤). هذا بالنسبة لعموم ما روي في قدرحهم.

رابعاً: أما ما روي على الخصوص فيما شجر بينهم، وثبت في ميزان النقد

(١) منهاج السنة: ٧٦/٥، وما بعدها، ٨١، وانظر دراسة نقوية (مرويات أبي حنيفة في تاريخ الطبري) - حيدر

الراشدين - ليحيا ليجي، ط دار العاصمة، ١١١٠هـ -

(٢) منهاج السنة: ٣٠٥/٦ - بتصريف.

(٣) مقصدة رسالة ابن أبي زيد القيرواني: ٨، وانظر: تنوير العقالة في حل ألفاظ الرسالة للتتلي (ت ٩٤٢هـ)، تحقيق:

د. محمد عاوش عبد المال شيبور ١/٣٦٧ وما بعدها.

(٤) السعدي ومولاه ومذاهب القائلين فيهم لعبد العزيز الجملان، ص ٣٦٠.

العلمي، فهم فيه مجتهدون؛ وذلك أن القضايا كانت مشبهة؛ فلهذا اشتباهها
اختلف اجتهادهم وصاروا ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق في هذا الطرف، وأن
مخالفه باغ، فوجب عليهم نصرته وقاتل الباغي عليه فيما اعتقدوه ففعلوا
ذلك، ولم يكن محل لمن هذه صفته التأخر عن مساعدة إمام العدل في قتال
البغاة في اعتقاده.

القسم الثاني: عكس هؤلاء؛ ظهر لهم بالاجتهاد أن الحق مع
الطرف الآخر، فوجب عليهم مساعدته وقاتل الباغي عليه.

القسم الثالث: اشتبهت عليهم القضية وتحيروا فيها ولم يظهر لهم
ترجيح أحد الطرفين، فاعتزلوا القريقين. وكان هذا الاعتزال هو
الواجب في حقهم؛ لأنه لا محل للإقدام على قتال مسلم حتى يظهر أنه
مستحق لذلك^(١).

إذن هذا القتال هم متأولون فيه، لكل طائفة شبهة اعتقدت تصويب
نفسها بسببها، وذلك لا يخرجهم من العدالة، بل هم في حكم المجتهدين في
مسائل الفقه، فلا يلزم نقص أحد منهم، إنما هم بين أجر وأجرين.

أيضاً من المهم أن نعلم أن القتال الذي حصل بين الصحابة
رضوان الله عليهم لم يكن على الإمامة، فإن أهل الجمل وصفين لم يقاتلوا
على نصب إمام غير علي، ولا كان معاوية يقول إنه الإمام دون علي، ولا

^{١١} مسلم بشرح النووي: ١٤٩/١٥ - ١١/١٨ - وراجع الإصطبة: ٥٠١/٢ - ٥٠٢ فتح الباري: ٢٤/١٢، وإحياء علوم

قال ذلك طلحة والزبير، وإنما كان القتال فتنه عند كثير من العلماء (بسبب اجتهادهم في كيفية القصاص من قاتلي عثمان رضي الله عنهم) وهو من باب قتال أهل العدل والنجي، وهو القتال بتأويل سائغ لطاعة غير الإمام، لا على قاعدة دينية - أي ليس بسبب خلاف في أصول الدين ^(١).

ويقول عمر بن شبة: (إن أحداً لم ينقل أن عائشة ومن معها نازعوا علياً في الخلافة، ولا دعوا أحداً ليولوه الخلافة، وإنما أنكروا علياً علي منعه من قتال قتلة عثمان وترك الاقتصاص منهم) ^(٢).

ويؤيد هذا ما ذكره الذهبي: (أن أبا مسلم الخولاني وأناساً معه جاءوا إلى معاوية، وقالوا: أنت تنازع علياً أم أنت مثله؟ فقال: لا والله، إني لأعلم أنه أفضل مني، وأحق بالأمر مني، ولكن أستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوماً، وأنا ابن عمته، والطالب بدمه، فاستوه فقولوا له، ليدفع إلى قتلة عثمان، وأسلم له. فأتوا علياً، فكلموه، فلم يدفعهم إليه) ^(٣).

وفي رواية عند ابن كثير: (فعند ذلك صمم أهل الشام على القتال مع معاوية) ^(٤).

وأيضاً فجمهور الصحابة وجمهور أفاضلهم ما دخلوا في فتنه، قال عبد الله بن الإمام أحمد: (حدثنا أبي، حدثنا إسماعيل بن علي، حدثنا أيوب

^(١) منهاج السنة: ٣٢٧/٦ بتصحيحه. وراجع ما بعدها إلى ص ٣٤٠.

^(٢) أخبار البصرة لعمر بن شبة، نقلاً عن فتح الباري: ٥٦/١٢.

^(٣) سير أعلام النبلاء للذهبي: ١٤٠/٢: بسند رجال ثقات، كما قال الأرنؤوط.

^(٤) البداية والنهاية: ١٣٢/٨. وانظر كلاماً لاسم العمري، وتعليقاً للتبلي عنده. إتحاف نوي النجاة ص ١٥٢.

السختياني، عن محمد بن سيرين، قال: هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله - ﷺ - عشرة آلاف، فما حضرها منهم مائة، بل لم يبلغوا ثلاثين).

قال ابن تيمية: (وهذا الإسناد من أصح إسناده على وجه الأرض، ومحمد بن سيرين من أروع الناس في منطقته، ومراسيله من أصح المراسيل) (١).

فأين الباحثون المنصفون، ليدرسوا مثل هذه النصوص الصحيحة، لتكون متطابقاً لهم، لا أن يلطخوا أذهانهم بتشويشات الإخباريين، ثم يؤولوا النصوص الصحيحة حسب ما عندهم من البضاعة المزجاة.

خامساً: مما ينبغي أن يعلمه المسلم حول الفتن التي وقعت بين الصحابة - مع اجتهادهم فيها وتأولهم - حزنهم الشديد وتدميمهم لما جرى، بل لم يخطر ببالهم أن الأمر سيصل إلى ما وصل إليه، وتأثر بعضهم بالتأثر البالغ حين يبلغه مقتل أخيه، بل أن البعض أيضاً لم يتصور أن الأمر سيصل إلى القتال، وإليك بعض من هذه النصوص:

هذه عائشة أم المؤمنين تقول:- (فيما يروي الزهري عنها: إنها أريد أن يحجز بين الناس مكاني، ولم أحسب أن يكون بين الناس قتال، ولو علمت ذلك لم أقف ذلك الموقف أبداً) (٢)

(١) منهاج السنة: ٢٣٦/١، ٢٣٧ راجع لم نفس الموضوع خصوصاً آخرى كذا نظر لالة من حشر الفتنة من الصحابة.

(٢) مقتري الزهري - ص ١٥٤ -

وكانت إذا قرأت: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ تبكي حتى يتل

خارها^(١).

وهذا أمير علي بن أبي طالب يقول عنه الشعبي: (لما قتل طلحة وراه على مقتولاً، جعل يمسح التراب عن وجهه، ويقول: عزيز علي أبا محمد أن أراك مجدلاً تحت نجوم السماء، ثم قال: إلى الله أشكو عجزتي ويجري - أي همومي وأحزاني - ويكي عليه هو وأصحابه. وقال: يا ليتني مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة)^(٢).

ويقول رضي الله عنه: (يا حسن، يا حسن، ما ظن أبوك أن الأمر يبلغ إلى هذا، ودأبوك لو مات قبل هذا بعشرين سنة)^(٣).

وكان يقول ليالي صفيين: (لله در مقام عبد الله بن عمر وسعد بن مالك - وهما من اعتزل الفتنة - إن كان برأ إن أجره لعظيم، وإن كان إثماً إن خطره ليسير)^(٤).

فهذا قول أمير المؤمنين رغم قول أهل السنة إن علياً ومن معه أقرب إلى الحق^(٥).

وهذا الزبير بن العوام رضي الله عنه يقول: (إن هذه هي الفتنة

١١ - مسو اعلم النبلاء: ١٧٧/٢، والآية في الأحزاب - رقم (٢٢) -

١٢ - لمد الفتنة لابن الأثير: ٨٨/٣، ٨٩، السور: ٣٦/١، ٣٧.

١٣ - منهاج السنة: ٢٠٩/١، الطهارة لسقفة السور: ٣٦/١، ٣٧.

١٤ - المستدر السلق: ٢٠٩/١.

١٥ - فتح الباري: ١٧/١٢.

التي كنا نحدث عنها، وهو ممن شارك في القتال بجانب أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها - فقال مولاها: أتسميها فتنة وتقاتل فيها؟ قال: ويحك، إنا نبصّر ولا نبصر، ما كان أقر قط إلا علمت موضع قدمي فيه، غير هذا الأمر، فإني لا أدري أمقبل أنا فيه أم مدبر) (١).

وهنا معاوية رضي الله عنه، لما جاءه نعي علي بن أبي طالب جلس وهو يقول: (إنا لله وأنا إليه راجعون، وجعل يبكي، فقالت امرأته: أنت بالأمس تقاتله، واليوم تبكيه؟ فقال: ويحك، إنا أبكي لما فقد الناس من حلمه وعلمه وفضله وسوابقه وخيره، وفي رواية: ويحك إنك لا تدريين ما فقدت الناس من الفضل والفقه والعلم) (٢).

وبعد هذه النقولات كلها، كيف يلامون بأمور كانت مشبهة عليهم، فاجتهدوا، فأصاب بعضهم وأخطأ الآخرون، وجميعهم بين أجر وأجرين ثم بعد ذلك تدموا على ما حصل وجرى، وتابوا من ذلك، وما حصل بينهم من جنس المصائب التي يكفر الله عز وجل بها ذنوبهم، ويرفع بها درجاتهم ومنازلهم. قال - ﷺ -: (لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يسير في الأرض وليس عليه خطيئة) (٣).

وعلى أقل الأحوال، لو كان حصل من بعضهم في ذلك ذنباً

(١) ترويح الطبري: ٤٧٦/٤ .

(٢) المدينة والتهمة: ١٤/٨، ١٣٣ .

(٣) رواء القرظي رقم ٢٣٩٨ . وقال ابن صبح، وصححه ابن حبان، والمكلم وسكت عنه هو والذهبي ٤١/١ .

وحسنه الألباني - المشكاة ١/١٩٦ من حديث سيد رحمته في الصححة رقم (١٤٤)، وانظر: ثوابهم/ ١٢٢ .

١٤٥، وراجع الفتح ١٠/١٤١، ١١٢ .

محققاً، فإن الله عز وجل يكفره بأسباب كثيرة، من أعظمها الحسنات الماضية - من سوابقهم ومناقبهم وجهادهم - والمصائب المكفرة، والاستنفار، والتوبة التي بها يبذل الله عز وجل السيئات حسناً، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم^(١).

سادساً: نقول خيراً إن أهل السنة والجماعة لا يعتقدون أن كل واحد من الصحابة معصوم عن كبائر الإثم وصغائره، بل تجوز عليهم الذنوب في الجملة، ولهم من السوابق والفضائل ما يوجب مغفرة ما يصدر منهم إن صدر، ثم إذا كان قد صدر من أحدهم ذنب فيكون إما قد تاب منه، أو أتى بحسنات تحوه، أو غفر له بسابقته، أو بشفاعته محمد - ﷺ - وهم أحق الناس بشفاعته، أو ابتلي ببلاء في الدنيا كفر به عنه، فإذا كان هذا في الذنوب المحققة، فكيف بالأمور التي هم يجتهدون فيها: إن أصابوا فلهم أجران، وإن أخطأوا فلهم أجر واحد، والخطأ مغفور. ثم إن القدر الذي ينكر من فعل بعضهم قليل نزر، مغفور في جنب فضائل القوم، ومحاسنهم من إيمان وجهاد، وهجرة ونصرة، وعلم نافع وعمل صالح^(٢).

يقول الذهبي رحمه الله: (فالقوم لهم سوابق وأعمال مكفرة لما وقع بينهم، وجهاد محمّاء، وعبادة محصنة، ولنا من يغلو في أحد منهم، ولا

(١) للتوسيع راجع منهاج السنة ٢٠٥/٦ - ٢٢٦ قد نكر عشرة أسباب مكفرة.

(٢) انظر: شرح العقيدة الواسطية: لخليل برانس: ١٦٤ - ١٦٧.

تدعي فيهم العصمة^(١١).

إذن، قاعتقادنا بعدالة الصحابة لا يستلزم العصمة، فالعدالة استقامة السيرة والدين، ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس تحمل على ملازمة الضوى والمروءة جميعاً، حتى تحصل على ثقة النفس بصدقه... ثم لا خلاف في أنه لا يشترط العصمة من جميع المعاصي^(١٢).

ومع ذلك يجب الكف عن ذكر معائبهم ومساوئهم مطلقاً - كما مر سابقاً - وإن دعت الضرورة إلى ذكر زلة أو خطأ صحابي، فلا بد أن يقترن بذلك ذكر منزلة هذا الصحابي من توبته أو جهاده وسابقته - فمثلاً من الظلم أن نذكر زلة حاطب بن أبي بلتعة رضي الله عنه، دون أن نذكر توبته التي لو تابها صاحب مكس لقبل منه... وهكذا^(١٣).

فالمرء لا يعاب بزلة يسيرة حصلت منه في فترة من فترات حياته وتاب منها، فالعبرة بكمال النهاية، لا بتقص البداية، سيما إن كانت له حسنات ومناقب ولو لم يركه أحد. فكيف إذا زكاه خالقه العليم بذات الصدور.

﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾^(١٤)

^(١١) سحر اعظم قبلاء: ١٠/٩٢. في ترجمة الشافعي.

^(١٢) المستقصى للفره: ١٥٧/١. وراجع بنو شيبان أكثر: منهج النقد عند المحدثين للأعلمي: ٢٢ - ٢١.

^(١٣) الإمامة لأبي حنيفة: ٢٤٠ - ٢٤١. ومفاتيح السنة: ٢٠٧/١.

^(١٤) سورة النصر. الآية: (١٠).

اللهم اجعلنا ممن يحب صحابة رسولك - ﷺ - ويدافع عنهم،
ويشفي عليهم، ويتبع منهجهم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
وصحبه وسلم.

الفهرس

	الموضوع	الصفحة
٣		مقدمة.
٧		أدلة عدالتهم من الكتاب والسنة.
٢١		خلاصة ما سبق.
٢٢		منزلة الصحابة لا يعادلها شيء.
٢٨		سب الصحابة وحكمه.
		أولاً: من سب الصحابة بالكفر والردة.
٢٨		أو الفسق جمعهم أو بعضهم.
٣٢		ثانياً: من سب بعضهم سباً يطعن في دينهم.
		ثالثاً: أما سب صحابي لم يتواتر .
٣٩		النقل بفضله يطعن في الدين.
		رابعاً: أما سب بعضهم سباً.
٣٩		لا يطعن في دينهم وعدالتهم.
٤١		وقفه مع المنهج الموضوعي.
٤٢		خامساً: حكم سب عائشة.
٤٧		سادساً: حكم سب بقية أمهات المؤمنين.
٤٩		لوازم السب.
٥٥		الإمساك عما شجر بينهم.
٥٧		أسس البحث في تاريخ الصحابة.
٧١		الفهرس .